

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٢ لسنة ١٩٩٤

بشأن الموافقة على مذكرة تفاهم بشأن المنحة الكورية لمصر الموقعة
في القاهرة بتاريخ ١٩/١٢/١٩٩٣ بين حكومتى جمهورية مصر العربية
وجمهورية كوريا الجنوبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفقى على مذكرة تفاهم بشأن المنحة الكورية لمصر الموقعة في القاهرة
بتاريخ ١٩/١٢/١٩٩٣ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا الجنوبية ،
وذلك مع الاحتفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ رمضان سنة ١٤١٤ هـ (الموافق ١٦ فبراير سنة ١٩٩٤ م)

حسنى مبارك

مذكرة تفاهم
بشأن
المنحة الكورية لمصر

تتم هذه المذكرة عن تفاهم حكومتى جمهورية كوريا وجمهورية مصر العربية (يشار إليهما فيما بعد بـ "الطرفين") بشأن رغبتهما في تنمية وتقوية علاقات الصداقة بين بلديهما .

بالإشارة إلى محضر المناقشات الذي تم توقيعه بين رئيس وفد المعاينة الكورى التمهيدى ووكيل وزارة القوى العاملة والتشغيل ، أثناء زيارة وفد المعاينة الكورى من ٢٩ يوليو - ٥ أغسطس ١٩٩٣

وتد انفق الطرفان على الآتى :

١ - إماما في تحسين مستويات المهارة للهيئة فى مصر ، تقدم حكومة جمهورية كوريا إلى حكومة جمهورية مصر العربية منحة قيمتها ٦٠٠,٠٠٠ دولار أمريكى (ستائة ألف دولار أمريكى) خلال ثلاث سنوات تبدأ من ١٩٩٣ إلى ١٩٩٥

٢ - سوف تستخدم هذه المنحة فى إمداد مصر بمعدات التدريب المهنى لمركز الشرايية للتدريب المهنى وذلك فى المجالات الالكترونية ، صيانة السيارات والعمام وقطع الغيار اللازمة لهذه المعدات ، وأيضا دعوة المتدربين المصريين إلى كوريا وإيفاد الخبراء الكوريين إلى مصر .

٣ - وتكون السلطات التنفيذية المسئولة عن تنفيذ مذكرة التفاهم هذه هى :

(أ) عن الجانب الكورى :

وكالة التعاون الدولى الكورية (كوييكا)

(ب) عن الجانب المصرى :

وزارة القوى العاملة والتشغيل .

٤ - يقوم الجانب الكورى بتوريد المعدات المذكورة (سيف) إلى ميناء مصرى .

- ٥- يضمن الجانب الكورى أن تكون المعدات الموردة سليمة وصالحة وأيضا ملائمة لمواجهة الاحتياجات المصرية .
 - ٦- تكون السلطات المنفذة المصرية مسؤولة عن اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان سلامة المبنى والإعداد الجيد لاستقبال المعدات .
 - ٧- تكون السلطات المنفذة المصرية مسؤولة عن مرعة التخايص فى الموانئ المصرية ، ولا يشمل الجانب الكورى أية جمارك أو رسوم أو أية مصاريف ، أو تكلفة للنقل الداخلى المطلوب فى مصر .
 - ٨- تقدم الحكومة المصرية اتصالات اللازمة إن الجراء الكوريين أثناء إقامتهم فى مصر .
 - ٩- تقوم السلطات المنفذة فى كلا البلدين ، بالتشاور والتعاون فيما بينها لإنجاز العمل لتتفاءل بالنفق عليها فى محضر المرافعات .
 - ١٠- يمكن إدخال أية تعديلات على هذه المذكرة فى أى وقت عن طريق تبادل الخطابات بين الموقعين على هذه الاتفاقية .
 - ١١- تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ من تاريخ التوقيع .
- وقعت من أصلين باللغتين العربية والانجليزية لكل منهما نفس الحجية وفى حالة الاختلاف فى الترجمة يطبق النص الانجلىزى .

حررت بالقاهرة فى التاسع عشر من ديسمبر ١٩٩٣

عن حكومة

جمهورية كوريا
مى ايك تشنج

ممثل عام

التنصلي العامة لجمهورية كوريا

القاهرة

عن حكومة

جمهورية مصر العربية
احمد رجائى بكري

وكيل أول وزارة التعاون الدولى

وزارة الخارجية

قرار رقم ٢٢ لسنة ١٩٩٤

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم (٥٢) لسنة ١٩٩٤ الصادر بتاريخ ١٩٩٤/٢/١٦ بشأن الموافقة على مذكرة تفاهم بشأن المنحة الكورية لمصر الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٣/١٢/١٩ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا الجنوبية ،

وعلى تصديق رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٤/٢/١٩ ،

قرر :

(مادة وحيدة)

تشر في الجريدة الرسمية، مذكرة تفاهم بشأن المنحة الكورية لمصر الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٣/١٢/١٩ بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية كوريا الجنوبية .

ويعمل بها اعتباراً من ١٩٩٣/١٢/١٩

صدر بتاريخ ١٩٩٤/٢/١

وزير الخارجية

عمرو موسى